

وان ترى ضرورة توسيع نطاق الفرص التعليمية المقدمة بحيث تشمل التعليم الثانوى والتدريب التقني واعداد المعلمين ، وبحيث يتسنى لأكبر عدد ممكن من ابناء افريقيا الجنوبية الغربية الاستفادة منها ،

وان تعيط علماء المصاعب التي يلاقيها المقيمون داخل الاقليم في الاستفادة من المزايا التي يتيحها البرنامج ، ولا سيما في الحصول على وثائق السفر اللازمة ،

١- تدعو عن تقديمها لتلك الدول الاعضاء التي اتاحت المنح الدراسية واعانات السفر لابناء افريقيا الجنوبية الغربية ؛

٢- تدعو الدول الاعضاء المعارضة للمنح الدراسية وتلك التي قد تفعل ذلك فيما بعد ، الى النظر في تضمين عروضها منحاً دراسية لتلقي التعليم الثانوى والتدريب المهني والتقني ؛

٣- تدعو كذلك الدول الاعضاء الى النظر بعين العطف في طلبات الامين العام التي يدعوها فيها الى ان تلحق بمدارسها الثانوية او المهنية او التقنية المرشحين الحاصلين على المنح الدراسية بموجب البرنامج التدريبي الخاص المعد لابناء افريقيا الجنوبية الغربية ؛

٤- تلتزم مرة اخرى من جميع الدول الاعضاء ، ولا سيما من افريقيا الجنوبية ، ان تسهل ، بكل طريقة ممكنة ، سفر ابناء افريقيا الجنوبية الغربية الراغبين في الاستفادة من الفرص التعليمية المتاحة بموجب ذلك البرنامج ؛

٥- تدعو حكومة افريقيا الجنوبية الى التعاون مع الامين العام في تنفيذ هذا القرار ؛

٦- تلتزم من الامين العام نشر المعلومات اللازمة في افريقيا الجنوبية الغربية وخارجها عن برامج المنح الدراسية ؛

٧- تلتزم كذلك من الامين العام التشاور بشأن تنفيذ البرنامج مع اللجنة الخاصة المعنية بعالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها العادية والمشرية .

الجلسة العامة ١٤٠٠

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ٢١٠٧ (الدورة ٢٠)

مسألة الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية

ان الجمعية العامة ،

وقد بحثت الفصلين المتعلقين بالاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية من تقريرى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وقد استمعت الى بيانات الملتزمين ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان تشير كذلك الى قرار مجلس الامن ١٦٣ (١٩٦١) المتخذ في ١٩ حزيران (يونيه) ١٩٦١ ، وقراره ١٨٠ (١٩٦٣) المتخذ في ٣١ تموز (يوليه) ١٩٦٣ ، وقراره ١٨٣ (١٩٦٣) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، وقراره ٢١٨ (١٩٦٥) المتخذ في ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ ، والى قرار الجمعية العامة ١٨٠٧ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٨١٩ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٩١٣ (الدورة ١٨) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، وكذلك القرارين المختصين اللذين اتخذتهما اللجنة الخاصة في ٣ تموز (يولييه) ١٩٦٤ (٢) و ١٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٥ (٣) ،

وان تلاحظ مع القلق الشديد ان حكومة البرتغال تقوم ، رغم التدابير التي قررها مجلس الامن في القرارات السالفة الذكر ، بمضاعفة التدابير القمعية والعمليات العسكرية الموجهة ضد سكان هذه الاقاليم الافريقيين بخية احباط امانهم المشروعة في تقرير المصير والحرية والاستقلال ،

وان تلاحظ كذلك مع القلق الشديد ان نشاطات المصالح المالية الاجنبية في هذه الاقاليم تشكل عقبة تعترض تحقيق امانى السكان الافريقيين في الحرية والاستقلال ،

وان ترى ان الادلة التي قدمها الملتزمون قد اكدت ان حكومة البرتغال تواصل استخدام الممنونة والاسلحة التي تتلقاها من حلفائها العسكريين ضد سكان انغولا ، وموزامبيق ، وغينيا المسمومة بغينيا البرتغالية ، والاقاليم الاخرى الواقعة تحت ادارتها ،

-
- (١) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ (الجزء الاول)
(A/5800/Rev. 1) ، الفصل الخامس ؛ والمرجع الاخير ، الدورة العشرون ، المرفقات ،
الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/6000/Rev. 1) ، الفصل الخامس .
(٢) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ (الجزء الاول)
(A/5800/Rev. 1) ، الفصل الخامس ، النبذة ٣٥٢ .
(٣) المرجع الاخير ، الدورة العشرون ، المرفقات ، الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول
الاعمال (A/6000/Rev. 1) ، الفصل الخامس ، النبذة ٤١٥ .

واقترعها بأنها بآن موقف البرتغال من السكان الافريقيين في مستعمراته وفي البلدان المجاورة يشكل تهديدا للسلم والامن الدوليين ،

١- تؤكد من جديد حق شعوب الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية في الحرية والاستقلال ، وتعترف بشرعية كفاحها في سبيل الحصول على الحقوق المقررة في ميثاق الامم المتحدة ، والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢- وتقرر الفصلين المتعلقين بالاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية من تقريرى اللجنة الخاصة المعنية بعالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وتؤيد المقررات والتوصيات الواردة فيهما ؛

٣- وتناشد جميع الدول ان تعتمد ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ، الى امتداد سكان الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية ، بالموازنة الادبية والمادية اللازمة لاسترداد حقوقهم غير القابلة للتصرف ؛

٤- وتشجب سياسة البرتغال الاستعمارية ، ورفضه المستمر لتنفيذ قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن ؛

٥- وتشجب سياسة حكومة البرتغال التي تنتهك الحقوق الاقتصادية والسياسية لسكان الاقاليم بتوطين عدد كبير من المهاجرين الوافدين الا جانب في هذه الاقاليم ويتصدىر الحمل الى افريقيا الجنوبية ؛

٦- وتلتزم من جميع الدول ان تمنع مواطنيها من مباشرة اية نشاطات في المصالح المالية الاجنبية ، تشكل عقبة تعترض نيل السكان لحقوقهم المشروعة في الحرية والاستقلال ؛

٧- وتحث الدول الاعضاء على اتخاذ التدابير الجماعية او الانفرادية التالية :

(أ) قطع العلاقات الدبلوماسية والقنصلية مع حكومة البرتغال او الامتناع عن اقامة هذه العلاقات ؛

(ب) اغلاق مرافئها في وجه جميع السفن التي ترفع العلم البرتغالي او تعمل في خدمة البرتغال ؛

(ج) منع سفنها من دخول اى مرفأ في البرتغال او في اقاليمه المستعمرة ؛

(د) رفض تقديم تسهيلات الهبوط والعبور لجميع الطائرات التابعة للحكومة البرتغالية او للشركات المسجلة بموجب قوانين البرتغال او العاملة في خدمتها ؛

(هـ) مقاطعة كل تجارة مع البرتغال ؛

٨- وتلتزم من جميع الدول ، ولا سيما حلفاء البرتغال العسكريين في منظمة حلف شمال الأطلسي ، اتخاذ الخطوات التالية :

(أ) الامتناع فورا عن تزويد حكومة البرتغال بأية مساعدة تمكنها من مواصلة قمعها للسكان الأفريقيين في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ؛

(ب) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع بيع أو توريد الأسلحة والمعدات العسكرية إلى حكومة البرتغال ؛

(ج) وقف بيع أو شحن المعدات والمواد اللازمة لصنع أو صيانة الأسلحة والذخائر إلى حكومة البرتغال ؛

٩- وتناشد جميع الوكالات المتخصصة ، ولا سيما المصرف الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي ، الامتناع عن منح البرتغال أية مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية طوال امتناع حكومة البرتغال عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؛

١٠- وتلتزم من مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين ، والوكالات المتخصصة المعنية ، ومنظمات الأغاة الدولية الأخرى ، زيادة مساعدتها المقدمة إلى اللاجئين من الأقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية وإلى المتضررين من جراء العمليات العسكرية ؛

١١- وتلتزم من مجلس الأمن النظر في أن يطبق ضد البرتغال التدابير المناسبة المقررة في الميثاق ، بغية تنفيذ قراراته المتعلقة بالأقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية ؛

١٢- وتقرر إدراج مسألة الأقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية في جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية والعشرين .

الجلسة العامة ١٤٠٧

٢١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ٢١٠٨ (الدورة ٢٠)

البرنامج التدريبي الخاص

المنشأ للأقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير إلى قرارها ١٨٠٨ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٩٧٣ (الدورة ١٨) المتخذ في ١٦ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، اللذين أنشأت بهما برنامجا تدريبيا خاصا للسكان الأصليين في الأقاليم الواقعة تحت الإدارة البرتغالية ،